

المملكة العربية السعودية
وزارة الحرس الوطني
وكالة الشؤون الفنية
الإدارة العامة للدراسات والتصاميم



تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من دورين + دور للخدمات
(مطبخ ومغسلة ملابس)
بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز للقيادة والأركان بالرياض

(كتاب تعهد)

أنا الموقع أدناهأصرح بأنني
قد أطلعت على كافة المستندات الخاصة بالمشروع الآتي: -

مسمى المشروع: تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من دورين + دور للخدمات (مطبخ
ومغسلة ملابس) بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز للقيادة والأركان بالرياض.

مجال العمل: تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من دورين + دور للخدمات
(مطبخ ومغسلة ملابس) بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز للقيادة والأركان
بالرياض.

مدة عقد المشروع: على المتقدم تقديم العرض لمدة العقد (سنة ميلادية واحدة - اثنا عشر
شهرًا ميلادياً) ابتداءً من تاريخ أمر تسليم موقع العمل للمستفيد.

موقع المشروع: الرياض

كما أطلعت على كافة ظروف وطبيعة العمل في هذا المشروع وأنني على استعداد لتنفيذ كافة
ما ورد بوثائق المشروع والتزم بالتنفيذ بمقتضاها.

توقيع المقاول

الختم

أ - قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل ارسال العطاء أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل

المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (√) أمام

كل مستند إن كان مرفقاً ومختوماً إذا كان ذلك مطلوباً : -

مسلسل	المستند	هل تم إرفاق المستند؟	هل المستند مختوم؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري		
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٦	صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المباني التجارية والإدارية		
٧	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء		
٨	صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول		

المملكة العربية السعودية

وزارة الحرس الوطني

وكالة الشئون الفنية

الإدارة العامة للدراسات والتصاميم

مشروع استثمار

تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من

دورين + دور للخدمات (مطبخ ومغسلة

ملابس)

بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز

للقيادة والأركان بالرياض

٩	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول		
١٠	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية		
١١	صورة من شهادة الالتزام بالسعودة		
١٢	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها		

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضمان ساري لمدة أقل من المدة المطلوبة (ثلاثة أشهر)

ب - تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع	تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من دورين + دور للخدمات (مطبخ ومغسلة ملابس) بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز للقيادة والأركان بالرياض.
العقار	الموقع: ١- دور أرضي للمبنى (B2) بكلية الملك عبدالله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان بالرياض ويشمل مطبخ ومغسلة ملابس . ٢- دورين للمبنى (B2) بكلية الملك عبدالله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان بالرياض ويشمل مهاجع سكنية تتكون من عدد " ١٢٤ " غرفة .
الوزارة	وزارة الحرس الوطني.
مقدم العطاء	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاوّل نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات.
المنافسة	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزاييدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها عند تأجير العقارات والأنشطة.
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات.

ج -الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع

إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر موعد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحده الوزارة	إعلان نتيجة المزايدة
	تحده الوزارة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار وزارة الحرس الوطني للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من وزارة الحرس الوطني للمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى

١ - مقدمة

ترغب وزارة الحرس الوطني في طرح مزايدة عامة بين المستثمرين لاستثمار تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من دورين ومطعم ومغسلة ملابس في مبنى (B2) بكلية الملك عبد الله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان بالرياض، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين المتقدمين الإحاطة بها ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

وتهيب وزارة الحرس الوطني بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بهذه الفرصة الاستثمارية والاستفادة منها بشكل سليم وفي ذات الوقت يحقق أهداف الوزارة من المشروع.

وترحب وزارة الحرس الوطني بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات عبر منصة اعتماد.

المملكة العربية السعودية
وزارة الحرس الوطني
وكالة الشؤون الفنية
الإدارة العامة للدراسات والتصاميم

مشروع استثمار
تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من
دورين + دور للخدمات (مطبخ ومغسلة
ملابس)
بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز
للقيادة والأركان بالرياض

٢ - وصف الموقع

تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من دورين ومطبخ ومغسلة ملابس في مبنى (B2) بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز للقيادة والأركان بالرياض.	نوع النشاط
١. مهاجع سكنية عدد " ١٢٤ " غرفة ٢. مطبخ . ٣. مغسلة ملابس.	مكونات النشاط
المدينة: الرياض.	موقع العقار
كلية الملك عبد الله بن عبد العزيز للقيادة والأركان.	
المبنى (B2) - الدور الأرضي.	نوع الموقع

المملكة العربية السعودية

وزارة الحرس الوطني

وكالة الشؤون الفنية

الإدارة العامة للدراسات والتصاميم

مشروع استثمار

تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من

دورين + دور للخدمات (مطبخ ومغسلة

ملابس)

بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز

للقيادة والأركان بالرياض

موقع المشروع

(أي مخططات أو رسومات معروضة هي للتوضيح فقط وليست دقيقة ولا يُعتمد بها ويرجع المتنافسون للمخططات النهائية المنفذة على الطبيعة ويمكن الاطلاع عليها عند زيارة الموقع والتنسيق مع الجهة المختصة بوزارة الحرس الوطني).



في حالة وجود مخلفات أو ردم أو اختلاف مناسب الأرضية فان (وزارة الحرس الوطني) غير ملزمة برفع المخلفات أو القيام بتسوية وتمهيد الموقع.

المملكة العربية السعودية

وزارة الحرس الوطني

وكالة الشئون الفنية

الإدارة العامة للدراسات والتصاميم

مشروع استثمار

تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من

دورين + دور للخدمات (مطبخ ومغسلة

ملابس)

بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز

للقيادة والأركان بالرياض

٣ - اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

من يحق له دخول المزايدة:

يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال الاستثمار العقاري وتشغيل وإدارة المجمعات التجارية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق لـ (وزارة الحرس الوطني) استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة لـ (وزارة الحرس الوطني)، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن مواعيدها بعد رفعها لوزير الحرس الوطني والموافقة على استبعاده. يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٤ - واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضيه هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق لوزارة الحرس الوطني في استبعاد العطاء.

الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من وزارة الحرس الوطني للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطاءه، وذلك بمدة لا تقل عن سبعة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات.

معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطاءه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعريفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمه بعطاءه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

٥ - ما يحق لوزارة الحرس الوطني والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز لوزارة الحرس الوطني إلغاء المزايدة قبل موعد فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق لوزارة الحرس الوطني تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن وزارة الحرس الوطني ستخطر جميع المتقدمين بالتأجيل خطياً.

تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطاءه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطاءه بعد تقديمه.

٦ - الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

الترسية والتعاقد:

بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى الإدارة العامة للدراسات والتصاميم لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه. يتم إخطار من رست عليه المزايدة لمراجعة وزارة الحرس الوطني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن المراجعة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان. يجوز لوزارة الحرس الوطني بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة. في حال طرأ بعد الترسية وجود أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع سيتم إلغاء المزايدة أو العقد وفقاً للإجراءات النظامية وسترد وزارة الحرس الوطني للمستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

تسليم الموقع:

يحدد الحرس الوطني موعداً لتسليم الموقع للمستفيد وفي حالة عدم حضوره في الموعد المحدد يتم تحرير محضر بذلك ويعتبر هذا التاريخ هو تاريخ تسليم الموقع.

٧ - الاشتراطات العامة

توصيل الخدمات للموقع:

إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكائنة به فإن ذلك يكون على مسئوليته الخاصة ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع وزارة الحرس الوطني ومع الجهات ذات الصلة.

الحصول على الموافقات والتراخيص من وزارة الحرس الوطني والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بالبدا في التشغيل قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من وزارة الحرس الوطني والجهات الأخرى ذات العلاقة.

استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغرض غير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها إلغاء العقد، وسحب العقار من المستثمر.

موعد سداد الأجرة السنوية:

على من ترسو عليه المزايدة أن يدفع قيمة الاستثمار عن السنة الأولى بموجب شيك مصدق لأمر الإدارة المالية بوزارة الحرس الوطني خلال عشرة أيام من تاريخ تبليغه بالترسية، وإذا تخلف الفائز بالمزايدة عن دفعها خلال هذه المدة يحق للحرس الوطني إلغاء الترسية ومصادرة التأمين الذي سبق وأن قام بتقديمه، أما السنوات المتبقية فتسدد أجرة كل منها خلال عشرة أيام من بداية كل سنة تعاقدية.

متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمرارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الوزارة أدنى مسئولية عن ذلك.

إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق لوزارة الحرس الوطني إلغاء العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم إعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

أحكام عامة:

- جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك لوزارة الحرس الوطني بمجرد تقديمها.
- التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد.
- ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى وزارة الحرس الوطني بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطاءه في حالة عدم قبوله.

٨- الاشتراطات الخاصة

مدة العقد:

مدة العقد (سنة ميلادية واحدة قابلة للتجديد - اثنا عشر شهراً ميلادياً) تبدأ اعتباراً من تاريخ استلام المستثمر للموقع من وزارة الحرس الوطني بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر بالتالي محضر التسليم أو نسخة الإشعار جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملاحقه.

النشاط الاستثماري المسموح به:

النشاط الاستثماري المسموح به هو " تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من دورين ومطبخ ومغسلة ملابس " ولا يجوز للمستثمر استعمال الأرض في غير هذا النشاط.

الأنشطة:

تشمل الأنشطة ما يلي:

- مطبخ .
- مهاجع سكنية مكونة من دورين.
- مغسلة ملابس.

تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة (طبقاً للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

اللوحات الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان فيما يتعلق بلوحات المبنى والتي تقام أمامه.

متطلبات الوزارات الامانات والبلديات:

المملكة العربية السعودية

وزارة الحرس الوطني

وكالة الشؤون الفنية

الإدارة العامة للدراسات والتصاميم

مشروع استثمار

تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من

دورين

+ دور للخدمات (مطبخ ومغسلة ملابس)

بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز للقيادة

والأركان بالرياض

على المستثمر مراجعة الوزارات والأمانات والبلديات واستخراج التراخيص المطلوبة
للأنشطة ومراعاة جميع الضوابط والأنظمة.

تسليم المشروع:

بعد انتهاء مدة العقد على المستثمر تسليم المباني لوزارة الحرس الوطني وهي بحالة
جيدة جداً.

٩-المواصفات الفنية

لخدمات الغرف والطعام والأعاشة وخدمات الغسيل والكي

(١) يحوي على الشروط والمواصفات لخدمات الطعام والإعاشة وخدمات الغسيل والكي وتشتمل هذه الأعمال ولكنها لا تقتصر على الآتي:

(أ) درجة حرارة الطهي السليم.

(ب) وقت تقديم الخدمة.

(ت) مواصفات عامة.

(ث) منتجات يحظر استخدامها في اعداد الطعام.

(ج) موظفون مدربون في مجال خدمة الطعام.

(ح) الإجراءات الخاصة بتفشي الأمراض.

(خ) معايير تعزيز الصحة العامة.

(د) مواصفات خاصة بأعمال الغسيل والكي.

(ذ) إدارة وتشغيل خدمات الفندق.

(٢) يقوم المقاول بتوفير جميع المواد الغذائية والمنتجات المرتبطة بها، وكذلك جميع المواد التي تستخدم لإعداد وتجهيز الأغذية والمواد المستخدمة في خدمة الأغذية على سبيل المثال لا الحصر (الاواني ، الملاعق والشوك، ...إلخ).

(٣) يجب على المقاول توفير سيارة مبردة لنقل المواد الغذائية يتم الموافقة عليها من قبل ممثل الحرس الوطني.

(أ) درجة حرارة الطهي السليم:

الأطعمة المطهية الساخنة يجب أن تكون درجة حرارتها لا تقل عن (٧٨ درجة مئوية) والأطعمة الباردة يجب أن تكون درجة حرارتها لا تقل عن (٣ درجات مئوية) ولا تزيد عن (٧ درجات مئوية).

(ب) وقت تقديم الخدمة:

المواد الغذائية يجب ان تكون جاهزة على النحو التالي:

- الإفطار ٦ - ٩ صباحاً.
- الغداء ١٢ - ٣ مساءً.
- العشاء ٧ - ١٠ مساءً.

(ت) مواصفات عامة:

١. يجب على المقاول اعتماد نموذج قبول عينات المواد.
٢. على المتعاقد دائماً ضمان الفواكه الطازجة ، واللحوم والدواجن والاسماك والخضروات على النحو المطلوب وبصفة عامة ، جميع الأغذية والمنتجات سوف تكون من افضل نوعية.
٣. جميع المنتجات المحلية يجب ان تحمل SASO أو M.A.W. من علامات الجودة ، وخاصة منتجات الالبان.
٤. مركبات وحاوليات النقل يجب دائماً غسلها وتنظيفها.
٥. درجة حرارة الشاحنة يجب ان تكون في المعدل الطبيعي.
٦. دجاج طازج من الحفظ بالرّف (٥ أيام على حد الأقصى) منزوع الاحشاء (بدون امعاء) ويجب ان تحمل العبوات ختم اعتماد الجودة الخاص بالهيئة السعودية للمقاييس الحفظ بالرّف (٥ أيام على حد اقصى).
٧. دجاج مجمد وطني مجمد منزوع الاحشاء ويجب ان تحمل العبوات ختم اعتماد الجودة الخاص بالهيئة السعودية للمقاييس والمواصفات وتكون مدة الحفظ بالرّف ٣٠ يوماً على حد الأقصى.
٨. سمك طازج كنعد او هامور يجب ان يكون كامل وليس مقطعا يكون حسب مقاييس المملكة العربية السعودية مدة الحفظ بالرّف يوم واحد.
٩. الخضروات والفاكهة طازجة يجب ان تكون المنتجات بالدرجة الاولى من الجودة وسبق تنظيفه من كل الاوساخ والحطام والنباتات الميتة وأن تكون مدة الحفظ بالرّف يوم واحد.
١٠. خضروات مجمدة لا تكون العبوات كبيرة الحجم أي أكثر من ١٠X١ كجم يجب ان تكون (ذات الجودة والمواصفات العالية) مدة الحفظ بالرّف ٦ شهور.
١١. الأرز : ارز بسمتي او بنجابي من النوع الرائج انتاج الهند درجة أولى بما يتناسب مع احتياجات قائمة أصناف الطعام مدة الحفظ بالرّف سنة واحدة من تاريخ الحصاد.
١٢. منتجات الطماطم والمايونيز ذات الجودة العالية حجم صغير ١X١ جرام.

١٣. المكرونة : وطني و مستورد (ذات الجودة والمواصفات العالية).
١٤. فول مدمس.
١٥. القهوة العربية الأصلية (ذات الجودة العالية).
١٦. الهيل.
١٧. الفواكه المعلبة.
١٨. البهارات والتوابل ماركات اصلية فقط محلي أو مستورد.
١٩. البضائع المعلبة المجففة مدة الحفظ بالرشف ٦ اشهر على الحد الأقصى.
٢٠. البيض : يجب ان يكون انتاج تعبئة وتوزيع البيض وفق مقاييس الهيئة السعودية للمقاييس الوزن ٥٥-٦٠ جرام فقط.
٢١. منتجات الالبان يجب ان تكون كل المنتجات معقمة ومعالجة صحياً ومبستر بالدرجة المناسبة ويجب ان تحمل كل العبوات ختم الجودة للهيئة السعودية للمقاييس.
٢٢. الحليب : يتطلب حد ادنى من الدهون بمقدار ٣% للمنتجات المنتظمة و ١% للمنتجات قليلة الدسم.
٢٣. اللبن : الحد الأقصى المقبول من الدهون ١% والجامد بدون دهون ٨,٥%.
٢٤. زبادي طازج : محتويات الدهون ٣% والمجمدة بدون دهون ٨,٥%.
٢٥. الخبز والحلويات المصنوعة يجب ان تحمل كل مبيعات الخبز المحلية ومنتجات الخبز تاريخ الإنتاج على العبوة ويجب ان تستخدم في فترة تاريخ الإنتاج فقط ولا يقبل احضار منتجات الخبز من غير تعبئة لاستخدامها بالمشروع.
٢٦. مواد التنظيف والمواد والانواع الجيدة الرائحة فقط ان تكون كل مواد التنظيف الكيميائية للنظافة الصحية والمكونات الكيميائية متوافقة مع مقاييس السلامة العالمية مثل (OSHA) ويجب ان تزود كل هذه المواد الكيميائية بصحيفة بيانات السلامة المواد ويجب ان تخضع توجيهات السلامة والعناية دائماً لموافقة ممثل الحرس الوطني قبل الاستخدام.
٢٧. ملاحظة يحق للحرس الوطني المطالبة بجلب الأنواع عالية الجودة حتى لو لم تذكر في جدول التوريد.

(ث) منتجات يحظر استخدامها في اعداد الطعام:

- ١- خميرة مونو سوديوم قوتاميت.
- ٢- مواد تطرية اللحوم وكل المواد الأخرى المستخدمة في تغيير الطعام ومواد تعزيز النكهة الزائفة.

٣- كافة المنتجات لحوم البقر البريطانية.

٤- أي مواد يرى ممثل الحرس الوطني عدم صلاحيتها للاستخدام وذلك حسب أي مستجدات طارئة (مثل تقشي امراض اللحوم + الدواجن + كل ما يصدر من قبل وزارة الصحة) او عدم الموافقة من قبل مختبرات الأغذية في الميناء.

٥- على المقاول تقديم الفواكه طازجة بالإضافة الى الفواكه الموسمية الطازجة.

٦- على المقاول توفير جميع الوجبات الثلاث في صحن واكواب تناول الشاي والقهوة ذات غطاء محكم.

٧- استخدام الصحن المصنوعة من الالمنيوم لمواد الساخنة بالأحجام المختلفة حسب الاحتياج.

٨- على المقاول توفير أدوات تناول الطعام مصنوعة من البلاستيك عالي الجودة وان تحتوي العبوة على منديل معطر ومنديل عادي وعود اسنان.

٩- على المقاول ان يستخدم في اعمال التوريد خدمات الشركات الراسخة المعروفة والموردين الوحيدين لضمان جودة المنتجات وعلبة تقديم أسماء ثلاثة موردين معتمدين للمواد والحصول على موافقة الحرس الوطني على قائمة المواد قبل بداية التشغيل مع الاحتفاظ بحق الحرس الوطني بالتغيير حسب ما تقتضيه الحاجة يطلب من المقاول ان يقوم خلال ستين يوما من بداية العقد بتزويد الحرس الوطني بقائمة تضم المواصفات لكل المواد المراد استخدامها لمراجعة ويجب ان توضح هذه المواصفات التزام المقاول بتأكيد ومراقبة الجودة وتوضح كذلك المعايير التالية:

- حجم العبوة ومدة الحفظ بالرف التعبئة معلومات حول المنتج .
- الإنتاج وانتهاء الصلاحية الجهة المصنعة الجهة القائمة بالتعبئة الحجة الموزعة حجم العبوات الداخلية واي شروط خاصة تنطبق على الماركة او البلد الإنتاج.

١١- يجب الحصول على موافقة الحرس الوطني على مواصفات المنتجات واي منتجات جديدة او بديلة يريد المقاول تقديمها ستخضع لمراجعة الحرس الوطني والموافقة المسبقة عليها.

١٢- اذا تأخر المقاول في التوريد او الإعداد او الطبخ فان للحرس الوطني الحق في توريد الطعام من أي طرف اخر على الحساب المقاول وفقا للنظم واللوائح .

١٣- اذا استمر المقاول في خرقه ومخالفة للنظم واللوائح المتفق عليها فان الحرس الوطني ان استمراره في ذلك يضر بالمصلحة العامة فعلى وزارة الحرس الوطني الحق في

سحب العقد ومنحة لمقاول اخر وتطبيق كل القوانين واللوائح التي يمكن تطبيقها في هذا الخصوص والتي من شأنها حرمانه من المشاركة في أي منافسة مستقبلاً.

١٤- يلزم المقاول بنقل المواد الغذائية التي تتعرض للفساد بسهولة في سيارات فان مبردة / مثليجة معدة خصيصاً لهذا الغرض في الحالات الطارئة.

(ج) موظفون مدربون في مجال خدمة الطعام:

على المقاول توفير العدد الكافي من الطباخين المدربين من ذوي الخبرة والمهارة وموظفين لتقديم الطعام ويتضمن ذلك توفير خبير تغذية مؤهل وله خبرة في مجال برامج التغذية.

(ح) الإجراءات الخاصة بتفشي الأمراض:

يجب على المقاول توجيه كل العاملين الذين يعملون في مجال خدمات تقديم الطعام للكشف الطبي عند ظهور أي أعراض لأمراض معدية وكذلك يجب عليهم الحصول على شهادة طبية بالخلو من الأمراض.

(خ) معايير تعزيز الصحة العامة:

يجب على موظفي المقاول العمل بكل معايير الصحة الشخصية والنظافة وسيخضع كل الموظفين للتفتيش من قبل ممثل الحرس الوطني، أما الموظفون الذين لديهم آفات أو اضرار وبخاصة على اليدين أو الوجه أو الرقبة أو حب الشباب على الوجه والموظفين الذين لا يلتزمون باللبس بطريقة صحيحة أو غير محلقيين سيحرمون من أداء الأعمال المتعلقة بخدمات الطعام وفي حالة الإخفاق في تحقيق كل ما ذكر فإن ذلك سيكون سبباً للاستبعاد من العمل.

(د) مواصفات خاصة بأعمال الغسيل والكي:

١- يجب على المقاول وضع نظام للرقابة والأمن على جميع البياضات وزي العمل الرسمي ونظام الاستبدال التالف منها على ان يكون النظام المقترح وفقاً للمعايير والإجراءات المعتمدة.

- ٢ - على المقاول استلام الأغذية المتسخة وتسليمها نظيفة حسب الطلب في كل يوم لجميع المرافق.
- ٣- يتعين على المقاول توفير أغذية بديله وجاهزة للإستخدام .
- ٤- على المقاول وصف إجراءات الرقابة والتفتيش وعليه مسؤولية القيام بجرد الموجودات بصورة مستمرة لكل المخزون لديه للتأكد من مستويات الاستخدام السليم واستمرار توفير تلك العناصر.
- ٥- يجب على المقاول وضع الإجراءات الصحية وتدريب موظفيه تدريباً متقناً على الأساليب الصحية.
- ٦- على المقاول ان يوفر لموظفيه زي العمل الرسمي الموافق عليه، اغطية الرأس، أقنعة الوجه، قفازات يدوية، أحذية السلامة والمرايل المعتمدة بحسب الطلب ووفقاً للمتطلبات المتفق عليها.
- ٧- يجب على المقاول توفير كل الإمدادات الاستهلاكية بكلية الملك عبدالله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان للموافقة عليها قبل الاستخدام.
- ٨- يجب على المقاول التأكد من أن عدد الموظفين كافي ويتم جدولتهم بانتظام لتوفير خدمات الغسيل الروتينية بكلية الملك عبدالله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان.
- ٩- يجب على المقاول توفير عدد كافي من الموظفين في الحالات الطارئة.
- ١٠- على المقاول استخدام المعدات والمرافق المتوفرة في منطقة الغسيل الخاصة بكلية الملك عبدالله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان.
- ١١- يجب على المقاول توفير خدمات لتعزيز الصحة العامة ومنع انتشار الأمراض والرعاية لكل المرافق التي تقع تحت مسؤوليته.
- ١٢- يجب أن يكون لدى المقاول برنامج تدريب شامل لكل موظفيه.
- ١٣- يجب غسل جميع البياضات الجديدة قبل توزيعها وذلك بموجب المعايير المعتمدة وتوفير بديله وجاهزة للإستخدام.
- ١٤- يجب تقديم خدمات جمع إضافية للبياضات وزي العمل الرسمي التي تتوفر ما بعد ساعات العمل، في اليوم التالي.
- ١٥- يجب استخدام عربات نقل منفصلة لنقل الملابس النظيفة والمتسخة كل على حده.
- ١٦- يجب إدراج عدد الملابس المجمعة للغسيل في سجل برقم متسلسل وتسجيل تاريخها ووقتها وموقعها وعدد الأكياس وتوقيع حاملها.
- ١٧- يجب على المقاول القيام باستبدال البياضات التالفة بأخرى ذات جودة عالية .

١٨- يجب فحص البياضات غير السليمة لتحديد ما إذا كانت قابلة للإصلاح ام لا. في حال كونها غير قابلة للإصلاح يتم فصل والتخلص منها وفقاً للإجراءات المعتمدة للتخلص من الممتلكات وحفظ كمياتها في السجل المناسبة.

١٩- يجب جمع كل العمل المنجز في محطة واحدة ليتم عده وتصنيفه على الرف كما يجب على المقاول تطوير إجراءات قياسية لمراقبة المخزون والتي تنطبق على مخزن البياضات في حالات الاستلام والتسليم .

(د) إدارة وتشغيل خدمات المهاجع السكنية:

- ١- يجب على المقاول التأكد على جاهزية الغرف ومرافقها للنزلاء بشكل دائم .
- ٢- توفير مكتب استقبال مجهز بالكامل ويعمل طوال فترة العقد لخدمة النزلاء (تسجيل الدخول والخروج ، تسليم المفاتيحإلخ).
- ٣- وجود خدمة نقل الأمتعة.
- ٤- تجهيز الغرف تماماً قبل وصول النزلاء (التأكد من نظافتها، تغيير الأغذية ،عمل حمام الغرفة بالشكل المطلوب ...إلخ) .
- ٥- تجديد المستلزمات الشخصية (مثل المنايدل ، الصابون ، الشامبو، المناشف إلخ).

إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٣٨٣١٣/ب/٣) في ١٤٢٣/٠٩/٢٤هـ.
- ٣- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
- ٤- أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:

الاسم:

الصفة:

السجل التجاري رقم:

عنوان السجل التجاري:

ص.ب. (.....) الرمز البريدي (.....) هاتف (.....)

فاكس (.....) جوال (.....)

التوقيع:

التاريخ:

الختم

التوقيع

جدول الأسعار

البند	الوصف	الكمية	الوحدة	السعر		الإجمالي بالريال سعودي
				رقماً	كتابةً	
١	استثمار مطبخ ومطعم في المبنى (B2) بكلية الملك عبدالله بن عبد العزيز للقيادة والأركان.	١	سنة ميلادية			
٢	استثمار مغسلة ملابس في المبنى (B2) بكلية الملك عبدالله بن عبد العزيز للقيادة والأركان.	١	سنة ميلادية			
٣	استثمار مهاجع سكنية مكونة من دورين عدد "١٢٤" غرفة بتشغيلها وتأجيرها	١	سنة ميلادية			
٤	ضريبة القيمة المضافة ١٥%					
المجموع						ريال سعودي

الشروط العامة

لمزايدة استثمار تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من دورين ومطبخ ومغسلة ملابس في مبنى (B2) بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز للقيادة والأركان بالرياض.

١ - الغاية من المزايدة: -

تأجير وتشغيل مهاجع سكنية مكونة من دورين عدد " ١٢٤ " غرفة ومطبخ ومغسلة ملابس في مبنى (B2) بكلية الملك عبد الله بن عبد العزيز للقيادة والأركان بالرياض. حسب الشروط والمواصفات الخاصة المحددة لهذه المزايدة، وستتم الترسية على أساس العرض الأعلى المطابق للمواصفات.

٢ - فترة العقد: -

تكون مدة الاستثمار (سنة ميلادية واحدة قابلة للتجديد - اثنا عشر شهراً ميلادياً) تبدأ اعتباراً من تاريخ تسلم المستثمر للموقع، وعلى المستثمر إخلاء الموقع عند انتهاء فترة هذا العقد وتركها على الحالة الجيدة التي أستمها بها.

٣ - القيمة الإيجابية: -

على من ترسو عليه المزايدة أن يدفع قيمة الاستثمار عن السنة الأولى بموجب شيك مصدق لأمر الإدارة المالية بوزارة الحرس الوطني خلال عشرة أيام من تاريخ تبليغه بالترسية، وإذا تخلف الفائز بالمزايدة عن دفعها خلال هذه المدة يحق لوزارة الحرس الوطني إلغاء الترسية ومصادرة التأمين الذي سبق وأن قام بتقديمه، أما السنوات المتبقية فتسدد أجرة كل منها خلال عشرة أيام من بداية كل سنة تعاقدية.

٤ - الضمان البنكي: -

١- يجب على صاحب العرض أن يقدم ضماناً بنكياً بنسبة خمسة عشر في المائة (١٥%) من الأجرة السنوية وفقاً للمادة (١٣٣) من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات الحكومية وذلك ب خطاب ضمان ساري المفعول لمدة لا تقل عن ثلاثين يوماً من تاريخ فتح عروض المزايدة.

٢- يجب على من ترسو عليه المزايدة تمديد مدة الضمان المقدم منه لتكون مغطية لمدة العقد مضافاً إليها ٩٠ يوماً، كتأمين مقابل أي نفقات يتكبدها الحرس الوطني نتيجة لأي عمل أو إهمال من جانب المستثمر خلال تشغيل عملياته بالموقع المستثمر فيه على أن لا تكون تلك النفقات ناتجة عن الاستهلاك الذي يعزى للاستعمال العادي ويعاد له الضمان كلياً أو جزئياً عند تسليم الموقع للمستثمر بحالة سليمة.

٣- يجب أن يكون الضمان البنكي قابلاً للتمديد بناءً على طلب الإدارة المالية بوزارة الحرس الوطني وأن يكون مستوفياً للشروط المقررة بنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، ومتفقاً مع نماذج وصيغ الضمانات البنكية المعتمدة من وزارة المالية، مع ملاحظة أن تقديم ضمان ناقص

القيمة أو ناقص المدة يؤدي إلى الاستبعاد من المزايدة وفقاً للمادة (٥٠) من اللائحة التنفيذية لنظام المناقصات والمشتريات الحكومية، ويجب أن يقدم مع العرض أصل خطاب الضمان ويستبعد العرض المخالف طبقاً للمادة (٢٢/ج) من اللائحة المذكورة.

٥ - تسليم الموقع: -

يحدد الحرس الوطني موعداً لتسليم الموقع للمستفيد وفي حالة عدم حضوره في الموعد المحدد يتم تحرير محضر بذلك ويعتبر هذا التاريخ هو تاريخ تسليم الموقع.

٦ - الخدمات العامة: -

يتحمل المستثمر قيمة تكاليف الخدمات العامة (الماء - الكهرباء - الهاتف - الصرف الصحي وخلافه) وتكاليف كافة الخدمات المقدمة له.

٧ - حقوق والتزامات المستثمر: -

(أ) يجب على المستثمر استيفاء والحصول على التراخيص والسجلات والشهادات النظامية اللازمة لممارسة النشاط التجاري لـ (مطبخ ومطعم فندي [بوفيه - ميز]، ومغسلة ملابس) وملحقاتها.

(ب) يلتزم المستثمر بإعطاء أفضلية وأولوية الاستعمال للمعدات والمواد المصنعة والمنتجة محلياً أو ما يعامل معاملتها ، وأن ينتفع بخدمات الشركات السعودية كلما كان ذلك مناسباً بصورة معقولة لمتطلباته ويجوز للجهة المعنية بالوزارة في أي وقت حظر بيع منتجات أو خدمات معينه. كما يتم تطبيق لائحة الغرامات والجزاءات الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢١٨) وتاريخ ١٤٢٢/٠٨/٠٦هـ.

(ج) يجب أن تكون نوعية الخدمات التي يقدمها المستثمر أفضل أو مساوية لتلك التي تقدمها المؤسسات المماثلة بالمملكة العربية السعودية وتخضع نوعية الخدمات والمنتجات والأسعار التي يقدمها المستأجر للمراجعة والموافقة من قبل الجهة المعنية بوزارة الحرس الوطني. ويتم تطبيق جميع الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية من غرامات عامة وصحية وغيرها والتي تطبق على المواقع المماثلة.

(د) يلتزم المستثمر بتشغيل أعماله التجارية بعدد ساعات التشغيل التي يتم تحديدها بمعرفة الجهة المعنية بالوزارة ويجوز تعديل ساعات التشغيل بموجب موافقة كتابية مسبقة منها .

(هـ) لا يجوز للمستثمر استعمال أو السماح للغير باستعمال الموقع لأي غرض لم ينص عليه صراحة أو يوضح بالتحديد في العقد وعليه كذلك أن لا يقوم أو يسمح بأي إزعاج من جانبه أو من جانب أي شخص آخر في الموقع المستثمر، ولا يجوز له أن يسمح بالسكن في الموقع في أي حال من الأحوال.

(س) إذا رغب المستثمر في تركيب ديكورات ثابتة بالعين المؤجرة فلا بد من أخذ موافقة مسبقة من الجهة المعنية بالوزارة على تصاميم الديكور قبل البدء في التنفيذ وستؤول ملكية الديكورات المذكورة في نهاية مدة العقد للحرس الوطني.

(ز) على المستثمر مراعاة غلق المطعم الفندي ومغسلة ملابس في أوقات الصلاة وسوف يخضع ذلك للمراقبة من قبل الجهات المعنية والتقيد بتعليمات الجهات المختصة في هذا الشأن.

(ك) يلتزم المستثمر بتوفير كافة التجهيزات الثابتة والمتحركة والمعدات والعدد والأدوات والمواد المختلفة والممتلكات الأخرى المطلوبة لتشغيل أعماله التجارية والتي لا يقوم الحرس الوطني بتوفيرها ما عدا ما نص عليه استثنائه صراحة.

- كافة التركيبات الكهربائية والميكانيكية.
- كافة الأثاث للغرف والتجهيزات الثابتة والمعدات .
- كافة الجدران والجدران الفاصلة.
- كافة شبكات المرافق العامة وللمدى الذي لا تتجاوز فيه تلك الشبكات حدود الممتلكات.

٨ - موظفو المستأجر: -

يتعهد المستثمر على أن يستخدم في تنفيذ أعمال هذا العقد العمال والصناع وأرباب المهن والاختصاص ممن تتوفر فيهم شروط الكفاءة والصحة والسلوك الحسن وأن يعطي الأفضلية في التوظيف والاستخدام للسعوديين وإلزام موظفيه وعماله على الدوام بارتداء علامة تعريف ظاهره عليها (اسم الموظف - اسم المستثمر - رقم العقد - مكان العقد)، واستخراج الشهادات الصحية لموظفيه وعماله من قبل الجهات المختصة قبل البدء بالعمل، واستخراج تصاريح دخول لكلية الملك عبد الله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان والموقع العام من قبل الشرطة العسكرية وذلك فقط لموظفي وعماله المستثمر التي تعمل داخل الكلية والموقع العام قبل البدء في العمل خلال مدة أقصاها شهرين من تاريخ توقيع العقد. كما يجب على المستثمر إلزام موظفيه وعماله على الدوام بارتداء زي نظيف ومنظم، وأن يؤدوا واجباتهم بكفاءة وبالمستوى المهني المطلوب من حيث العناية والمهارة وأن يكون سلوكهم مهذباً ولطيفاً، ويجوز لوزارة الحرس الوطني أن تطلب أي تغيير تراه ضرورياً في ملابس أو سلوك موظفي وعمال المستثمر، ويتعين على المستثمر أخذ موافقة مسبقة من وزارة الحرس الوطني على جميع العاملين لديه.

٩ - التعويض عن الخسائر: -

يلتزم المستثمر بدفع التعويضات التي تنشأ بسبب أي فعل من قبله أو من قبل ممثليه أو موظفيه أو عماله وللجهة المختصة الحق بحجز ممتلكات المستثمر بما يعادل مبلغ التعويض المستحق عليه الذي تقدره الجهة المعنية بالوزارة.

١٠ - حوالة الحق والتأجير من الباطن: -

لا يجوز للمستثمر أن يؤجر الموقع أو أي جزء منه من الباطن ولا يجوز له التنازل عن حقه فيها أو تحويل ذلك الحق لأي شخص آخر ولا يجوز له أن يتخلى عن الموقع أو تشغيله للموقع أو أي جزء منه دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من قبل الجهة المعنية بالوزارة. ولا يحق له تغيير النشاط الذي تم تأجير الموقع من أجله، ويجب عليه تشغيل الموقع طول فترة العقد.

١١ - الأمن: -

على المستثمر الالتزام بكافة متطلبات الخطة الأمنية الرئيسية لكلية الملك عبد الله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان أو للموقع العام وكافة المتطلبات الأخرى التي قد تضعها إدارة كلية الملك عبد الله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان أو الجهة المختصة بالحرس الوطني للموقع العام من وقت لآخر، وعليه أيضاً أن يقوم باتخاذ أي إجراءات أمنية أخرى حسبما تراه إدارة كلية الملك عبد الله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان أو الجهة

المختصة بالحرس الوطني للموقع العام لازماً من وقت لآخر ويقع على عاتق المستثمر توفير الوسائل والأجهزة والأفراد اللازمين لتوفير الأمن والسلامة والحماية لمحتويات ومقتضيات الموقع، ويجب أخذ موافقة مسبقة من الجهة المعنية بالوزارة على تلك الوسائل.

١٢ - اللوحات: -

لا يجوز للمستثمر وضع لوحات أو عارضات إعلانية و**دعائية** وإرشادية مطلية أو مركبة في أي جزء من الموقع دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الوزارة، كما يتعين على المستثمر دفع الرسوم السنوية المقررة **للوحات والعارضات الدعائية والإعلانية والإرشادية حسب الاشتراطات ونظم واللوائح الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان بهذا الخصوص**، وإبلاغ الجهة المعنية بالحرس الوطني بأي تعديل يطرأ على أطوال ومساحة اللوحات أو العارضات الإعلانية و**الدعائية** والإرشادية.

١٣ - عدم مسؤولية إدارة كلية الملك عبد الله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان والجهات المعنية بالموقع العام: -

لا يكون الحرس الوطني مسؤولاً عن أو بخصوص أي ضرر أو أذى أو ضوضاء أو إزعاج أو تلوث أو مضايقة أو عدم ارتياح قد يحدث لما يلي:

أ - للممتلكات المستثمرة.

ب - للمستثمر أو مستخدميه أو وكلائه وممثليه أو زواره أثناء تواجدهم في أو حول الممتلكات المستثمرة.

ج - للممتلكات والبضائع والآلات والأدوات والمواد والأجهزة داخل وخارج وحول الممتلكات المستثمرة.

د - لأي سيارة قد توجد حول الموقع أو بسبب أي عيوب أو قصور في الموقع أو بسبب التأخير والتوقف أو العجز أو الخلل أو تسرب أو انفجار أي آلة أو ماكينة أو مصعد أو مرفق الخدمات العامة أو أجهزة أخرى داخل الموقع أو أي ممتلكات مجاورة أو بسبب أي فعل أو تقصير أو إهمال أي شخص أو من مؤسسة أو شركة تعمل بكلية الملك عبد الله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان وبالموقع العام باستثناء حالات التقصير والإهمال من جانب إدارة كلية الملك عبد الله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان والموقع العام.

١٤ - الغرامات الجزائية: -

من غير إخلال بما ورد في المادة (١٥) من هذه الشروط يخضع المستثمر للغرامات الخاصة بطبيعة نشاط الموقع المستثمر المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٨) وتاريخ ١٤٢٢/٨/٦ هـ.

١٥ - إنهاء العقد: -

(أ) من غير إخلال بما ورد في المادة (١٠) من هذه الشروط إذا قصر أو أخل المستأجر بأي شرط من شروط العقد جاز للحرس الوطني بعد إنذاره بخطاب مسجل وانقضاء خمسة عشر يوماً بدون تصحيح الأوضاع فسخ العقد والرجوع عليه بالتعويضات وللحرس الوطني حق حجز ممتلكات المستثمر بما يعادل قيمة المبالغ المستحقة عليه حتى يتم سداد تلك المبالغ.

(ب) عملاً بالمادة (١٤٩) من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية يجوز للحرس الوطني بعد موافقة وزارة المالية إلغاء العقد قبل انتهاء مدة التأجير لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة.

(ج) إذا توفي المستثمر ولم يرغب ورثته بالاستمرار في العقد، يحال العقد إلى الجهة القضائية المختصة للنظر في الآثار المترتبة على فسخ العقد، ويفرج عن الضمان المقدم منه بعد تسوية كافة الحقوق والالتزامات المترتبة على العقد.

١٦ - النظم واللوائح والتوجيهات:

على المستثمر في جميع الأوقات مباشرة عملياته بالموقع المستثمر حسب الاشتراطات والنظم واللوائح الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان وهيئة الإمداد والتموين وإدارة التغذية والمديرية العامة للدفاع المدني ووحدة الإطفاء بالحرس الوطني وطبقاً لتوجيهات الجهات المعنية بوزارة الحرس الوطني، مع التقيد التام بنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية والقواعد واللوائح والتعليمات والأنظمة المرعية والمعمول بها في المملكة العربية السعودية ومراعاة العادات والتقاليد ويكون مسؤولاً عن مخالفة ذلك.

١٧ - الإشعارات:

تكون المراسلات والإشعارات بين الطرفين على العنوان الخاص بكل منهما والذي سيرد في صدر العقد. وعلى المستثمر إبلاغ الحرس الوطني في حالة تغيير عنوانه ويعتد بكل إشعار أو تنبيه يرسل إليه على العنوان المسجل في هذا العقد إذا لم يخطر بتغيير عنوانه.

والله الموفق ، ، ،